[428] بالجيم في القاموس: نجل فلانا ضربه بمقدم رجله، وتناجلوا تنازعوا. 86 - كا: عن علي، عن أبيه، عن حماد، عن حريز، عمن أخبره، عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله عزوجل: " ولا يستوي الحسنة ولا السيئة " قال: الحسنة التقية، والسيئة الاذاعة، وقوله عزوجل: " ادفع بالتي هي أحسن السيئة " (1) قال: التي هي أحسن التقية " فإذا الذي بينك وبينه عداوة كأنه ولي حميم " (2). بيان: كأن الجمع بين أجزاء الايات المختلفة من قبيل النقل بالمعنى وإرجاع بعضها إلى بعض، فان في سورة حم السجدة هكذا " ولا تستوي الحسنة ولا السيئة ادفع بالتي هي أحسن فإذا الذي بينك وبينه عداوة كأنه ولي حميم " وفي سورة المؤمنون هكذا: " ادفع بالتي هي أحسن السيئة نحن أعلم بما يصفون " فإلحاق السيئة في الاية الاولى لتوضيح المعنى، أو لبيان أن دفع السيئة في الاية الاخرى أيضا بمعنى التقية، مع أنه يحتمل أن يكون في مصحفهم عليهم السلام كذلك، قال الطبرسي رحمه الله: " ادفع بالتي هي أحسن " أي السيئة أي ادفع بحقك باطلهم، وبحلمك جهلهم، وبعفوك إساءتهم، فإذا فعلت ذلك صار عدوك الذي يعاديك في الدين بصورة وليك القريب، فكأنه وليك في الدين وحميمك في النسب. 87 - كا: عن محمد بن يحيى، عن ابن عيسى، عن ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن أبي عمرو الكناني قال: قال لي أبو عبد الله عليه السلام: يا با عمرو أرأيتك لو حدثتك بحديث أو أفتيتك بفتيا ثم جئتني بعد ذلك فسألتني عنه فأخبر تك بخلاف ما كنت أخبرتك، أو أفتيتك بخلاف ذلك، بأيهما كنت تأخذ ؟ قلت: بأحدثهما وأدع الاخر، فقال: قد أصبت يا با عمرو أبى الله إلا أن يعبد سرا أما والله لئن فعلتم ذلك إنه خير لي ولكم، وأبى الله عزوجل لنا ولكم في دينه إلا التقية (3).

---

(1) فصلت: 34، المؤمنون: 96. (2 و 3) الكافي ج 2 ص 218.